

الجمعية العامة الدورة التاسعة والخمسون
البند ١٤٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/59/511)]

٤٢/٥٩ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٢)، والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٣) ومسؤوليات البلد المضيف،

وإذ تشير أيضا إلى أنه ينبغي للجنة، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، أن تنظر في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة، وأن تسدي المشورة إلى البلد المضيف بشأن تلك المسائل،

وإذ تسلّم بأنه ينبغي للسلطات المختصة في البلد المضيف أن تواصل اتخاذ التدابير الفعالة الرامية، على الأخص، إلى منع وقوع أي تصرفات تشكل انتهاكا لأمن البعثات وسلامة موظفيها،

١ - تؤيد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف واستنتاجاتها الواردة في الفقرة ٢٦ من تقريرها^(١)؛

٢ - ترى أن المحافظة على الأوضاع الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة لأعمالها بصورة اعتيادية واحترام امتيازاتها وحصاناتها، الذي يمثل مسألة بالغة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/59/26).

(٢) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٣) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).

الأهمية، هما لمصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتطلب إلى البلد المضيف أن يواصل، من خلال المفاوضات، حل المشاكل التي قد تنشأ، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل يعرقل سير عمل البعثات؛

٣ - **تلاحظ** أن اللجنة أجرت استعراضاً أولياً مفصلاً لتنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية^(٤)، حسب ما أوصى به المستشار القانوني في الفتوى التي أدلى بها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢^(٥)، بغية معالجة المشاكل التي واجهتها بعض البعثات الدائمة خلال العام الأول من البرنامج، ومواصلة كفاءة تنفيذه بشكل صحيح ومنصف وغير تمييزي وفعال ويتمشى بالتالي مع القانون الدولي، وأنها ستبقي المسألة قيد النظر؛

٤ - **تعرب عن تقديرها** للجهود التي يبذلها البلد المضيف، وتأمل في أن تستمر معالجة المسائل التي تثار في اجتماعات اللجنة بروح من التعاون ووفقاً للقانون الدولي؛

٥ - **تلاحظ** أن بعض تقييدات التنقل التي فرضها البلد المضيف من قبل على موظفي بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة المنتمين إلى جنسيات معينة قد رفعت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتطلب إلى البلد المضيف النظر في رفع بقية تقييدات التنقل، وتلاحظ في هذا الصدد مواقف الدول المتأثرة بها وموقف الأمين العام والبلد المضيف؛

٦ - **تلاحظ أيضاً** أن اللجنة تتوقع أن يواصل البلد المضيف تعزيز الجهود التي يبذلها لكفالة إصدار تأشيرات الدخول لممثلي الدول الأعضاء، في الوقت المناسب، عملاً بأحكام البند ١١ من المادة الرابعة من الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٦)، لأغراض منها حضور اجتماعات الأمم المتحدة الرسمية؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل مشاركته الفعلية في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة مع البلد المضيف؛

٨ - **تطلب** إلى اللجنة أن تواصل أعمالها طبقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)؛

(٤) A/AC.154/355، المرفق.

(٥) A/AC.154/358، المرفق.

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون
”تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف“.

الجلسة العامة ٦٥

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤